

تاج العروس من جواهر القاموس

الحَشَرَاتُ : ثِمَارُ الْبَرِّ كَالصَّمْعِ وَغَيْرِهِ . وَالْحَشْرَةَ أَيضًا أَي
بالتَّحْرِيكِ : الْقِشْرَةُ السَّتِي تَلِي الْحَبَّ ج الْحَشْرُ قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ .
وَرَوَى ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ قَالَ : الْحَيْبَةُ عَلَيْهَا قِشْرَتَانِ فَالسَّتِي
تَلِي الْحَيْبَةَ الْحَشْرَةُ قَالَ : وَأَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ الْيَوْمَ النَّخَالََةَ
الْحَشْرَةَ وَالْأَصْلُ فِيهِ مَا ذَكَرْتُ وَالسَّتِي فَوَقَّ الْحَشْرَةَ الْقَصْرَةَ . فِي الْحَدِيثِ "
لَمْ أَسْمَعْ لِحَشْرَةِ الْأَرْضِ تَحْرِيماً " . قِيلَ : الصَّيْدُ كُلُّهُ حَشْرَةٌ سِوَاهُ
تَصَاغِرَ أَوْ تَعَاظِمَ أَوْ الْحَشْرَةَ : مَا تَعَاظَمَ مِنْهُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ
وَهُوَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الصَّمِيرُ رَاجِعاً لِلصَّيْدِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَالذِّي صَرَّحَ بِهِ
فِي النَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ أَنَّ الْحَشْرَةَ كُلُّهُ مَا أُكِلَ مِنْ بَقْلِ الْأَرْضِ كَالدُّعَاغِ
وَالْفَثِّ فَلِيْتَأَمَّلْ . وَالْحَشْرُ مُحَرَّكَةٌ : النَّخَالََةُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ
كَمَا تَقَدَّمَ مَتَّ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ .

الْحُشْرُ بضمَّ سَّتِيْنِ فِي الْقِشْرَةِ لُغِيَّةٌ . وَالْحَشْوَرَةُ مِنَ الْخَيْلِ وَكَذَلِكَ مِنَ
النَّاسِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ اللَّغَوِيُّ : الْمُنْتَفِخُ
الْجَنْبِيْنِ وَفَرَسٌ حَشْوَرٌ . الْحَشْوَرَةُ : الْعَجُوزُ الْمُتَطَرِّفَةُ الْبَخِيلَةُ
وَالْحَشْوَرَةُ أَيضًا : الْمَرَأَةُ الْبَطِيْنَةُ وَكَذَلِكَ مِنَ الرِّجَالِ يَقَالُ : رَجُلٌ حَشْوَرٌ
وَحَشْوَرَةٌ . قَالَ الرَّاجِزُ :

" حَشْوَرَةُ الْجَنْبِيْنِ مِعْطَاءُ الْقَفَا الْحَشْوَرَةُ : الدَّوَابُّ "

المُلَازِمَةُ الْخَلْقِ الشَّدِيدَتُهُ الْوَاحِدُ حَشْوَرٌ كَجِرْوَلٍ . وَرَجُلٌ حَشْوَرٌ :
ضَخْمٌ عَظِيمٌ الْبَطْنِ وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ فِي كِتَابِيهِ وَعَدَّاهُ مِنَ الْأَضْدَادِ
وَكَانَ الْمُصَنِّفُ لَمْ يَرِ بِيْنَ الضَّخَامَةِ وَعَظَمِ الْبَطْنِ وَتَلَازِمُ الْخَلْقِ
ضِدِّيَّةً فَلِيْتَأَمَّلْ . وَوَطْبُ حَشْرٍ ككَتِفٍ : بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ عَنْ
ابْنِ دُرَيْدٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْوَسِخُ وَذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ بِالْجِيمِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ
عَلَيْهِ : الْحَشْرُ : السَّوْقُ إِلَى جِهَةٍ . وَيَوْمُ الْحَشْرِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .
وَسُورَةُ الْحَشْرِ مَعْرُوفَةٌ وَهِيَ مَا مَجَازَانِ . وَالْحَشْرُ : الْخُرُوجُ مَعَ النَّفِيرِ
إِذَا عَمَّ . وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَ بِهِ الْحَدِيثَ الَّذِي تَقَدَّمَ " انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ
إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ " إِلَى آخِرِهِ . وَالْحَشْرُ الْمَوْتُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ
□□ تَعَالَى : " وَإِذَا الْوُجُوشُ حُشِرَتْ " قَالَ بَعْضُهُمْ : حَشْرُهَا : مَوْتُهَا فِي الدُّنْيَا

. وقرأتُ في كتاب الأَضْدَادِ لأبي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ ما نصَّه : وزعموا أنَّ الحَشْرَ أيضاً المَوْتُ . أخبرنا جعفر بن محمد قال : حدَّثنا محمد بن الحسن الأزديُّ أخيراً نأياً أبو حاتم عن أبي زيدٍ الأنصاريِّ أخبرنا قيسُ ابنُ الرِّبيعِ عن سَعِيدِ بنِ مَسْرُوقٍ عن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قول [عزَّ وجلَّ] : " وَإِذَا الْوُجُوشُ حُشِرَتْ " قال : حَشَرُهَا : مَوْتُهَا انتهى . قلتُ : وقول أكثر المُفسِّرين تُحَشِّرُ الْوُجُوشُ كُلَّهَا وسائرُ الدِّوَابِّ حتَّى الذُّبابُ للخصاصِ ورووا في ذلك حديثاً . وقال بعضهم : المعنويان مُتَقَارِبَانِ لِأَنَّهُ كَلَّمَهُ كَفَّتْ وَجَمَعُ .

وفي التَّهَذِيبِ : والمَحَشَرَةُ في لُغَةِ الْيَمَنِ : مَا بَقِيََ فِي الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا مِنْ نَبَاتٍ بَعْدَ مَا يُحْصَدُ الزَّرْعُ فَرُبَّمَا طَهَّرَ مِنْ تَحْتِهِ نَبَاتٌ أَخْضَرَ فَذَلِكَ الْمَحَشَرَةُ . يقال : أَرَسَلُوا دَوَابَّهُمْ فِي الْمَحَشَرَةِ . والحُشَّارُ : عُمَّالُ الْعُشُورِ وَالْجَزِيَّةِ وَفِي حَدِيثٍ وَفَدٍ ثَقِيفٍ " اسْتَرَطُوا أَنْ لَا يُعَشَّرُوا وَلَا يُحَشَّرُوا " أَي لَا يُنْدَبُونَ إِلَى الْمَغَازِي وَلَا تُضْرَبُ عَلَيْهِمُ الْبُعُوثُ . وقيلَ : لَا يُحَشَّرُونَ إِلَى عَامِلِ الزَّكَاةِ لِأَخْذِهَا فِي أَمَاكِنِهِمْ . وَأَرْضُ الْمَحَشَرِ : أَرْضُ الشَّامِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ " نَارٌ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحَشَرِهِمْ " أَي الشَّامِ . وَأُذُنُ مَحَشُورَةٍ كَالْحَشْرِ . وَفَرَسٌ حَشُورٌ : كَجَرُولٍ : لِطَيْفِ الْمَقَاطِعِ . وَكُلُّ لَطِيفٍ دَقِيقٍ حَشْرٌ . وَسَهْمٌ مَحَشُورٌ وَحَشْرٌ : مُسْتَوِي قُدَزِ الرَّيِّشِ وَفِي شِعْرِ أَبِي عُمَارَةَ الْهَذَلِيِّ . " وَكُلُّ سَهْمٍ حَشْرٍ مَشُوفٍ